

الطلاق في اسرة النبي مُحَمَّد (صلى الله عليه واله وسلم)
دراسة نقدية تحليلية

**Divorce in the family of the Mohamad Prophet
(peace and blessings of Allah be upon him)
a critical analytical study**

أ.م.د غصون عبد صالح

GHUSOON ABED SALEH AL-ZUHAIRI

جامعة ديالى/كلية التربية للعلوم الانسانية /قسم التاريخ

**University Of Diyala/College Of Eduction Of
Human Sciences Department Of History**

العراق

الملخص

يهدف البحث الى تسليط الضوء على حالات الطلاق التي حصلت في اسرة الرسول (ﷺ) ودراستها بصورتها النقدية والتحليلية واهم الدروس والعبر المستبطة منها ، حيث تكمن اهمية الموضوع في كون ازدياد حالات الطلاق في الوقت الحالي لاسباب واهية وبدون أي مبررات عن ابسط مشكلة قد تحدث بين الزوجين ؛ ولهذا جاء تركيزنا على موضوع الطلاق في اسرته (ﷺ) والوقوف على اهم العبر التي تكمن وراءه للاستفادة منها والحد من ظاهرة الطلاق حاليا ، وللدرد على كل الشبهات والاتهامات التي اثيرت حول الرسول (ﷺ) واسرته من قبل اعداءه.

النتائج

يتبين من خلال البحث ان التعمق في دراسة سيرة الرسول الاعظم (ﷺ) مهما بلغت فهي بحاجة الى المزيد من الايضاح وسبر الغور لتكون نبراسا ينيير الطريق للعالم اجمع بمسلميه وغيرهم.

التوصيات

ضرورة التركيز على سيرة الرسول (ﷺ) ؛ للوقوف على اهم الدروس والعبر التي تكمن وراءها والاستفادة منها في الوقت الحالي ، وللدرد على كل الشبهات التي حاول اثارها بعض المستشرقين في دراستهم عن السيرة النبوية ، ولتكون مسالة الطلاق هي اخر الحلول التي يجب ان يلجأ اليها الزوجين بعد نفاذ جميع الحلول ، فلم يجدوا بدا الا (الطلاق).

الكلمة المفتاح : النبي ، طلاق ، اسرة.

ABSTRACT

The research aims to shed light on the divorce cases that occurred in the family of the Prophet (peace and blessings of Allaah be upon him) and studied them in their critical and analytical form, and the most important lessons and lessons learned from them. The importance of the topic lies in the fact that the increase in divorces at present is fraught with problems and without any justification for the simplest problem. Therefore, our focus is on the issue of divorce in his family (peace be upon him and his family) and to find out the most important lessons behind it to benefit from it and reduce the phenomenon of divorce now

Results of research It is clear through the research that the study of the biography of the Great Prophet (peace be upon him and his family) no matter how much they need more clarification and probing Ghor to be a lighthouse illuminates the way to the whole world Muslims and others

Recommendations included The need to focus on the biography of the Prophet (peace be upon him and his family); to find out the most important lessons and lessons that lie behind them and benefit from them at the present time, and to respond to all the suspicions that tried to raise some orientalist in their study on the Prophet's biography.

مقدمة

اختلف الفقهاء في الاسباب التي تسوغ الطلاق ، قال ابن عابدين : "اما الطلاق فالاصل فيه الحظر ، اي الحرمة والاباحة الى الاخلاص عند تباين الاخلاق ووجود البغضاء"⁽¹⁾ ، فاذا تجرد عن الحاجة المبيحة له شرعا كان محضورا فإِذَا قَالَ أَطْلَقَ نِكَاحًا فَلَا تَبْعُوا عَلَيَّ هُنَّ سَدِيلٌ (٣٤١)⁽²⁾ ، أي تطلبوا الفراق .
كما وجعل الاسلام الطلاق بيد الرجل ؛ وذلك لما يعرف في طبيعة النساء من سرعة الانفعال والتاثر باوهى الاسباب ، فلو وضعت العصمة في يدها لتعرضت للخطر عند حدوث اقل المؤثرات ، الا انه في الوقت ذاته فقد امر الله تعالى الرجل باحسان معاملتها ورعايتها قال تعالى: (عَلَّشِدْرُ وَلَهُنَّ مِيرَاثُ لِمَنْ كَرِهَ هُنَّ وَأَنْتُمْ وَهِنَّ فَعَسَىٰ أَنْ تَكَرَّرَ هُوَانًا شَدِيدًا لِّجَدِّ عَاقِلِهِ خَيْرٌ لِّكَثِيرٍ لِّغَيْرٍ) (3) .

اما فيما يخص هيكلية البحث فقد بينت الدراسة استنادا الى ما اقتضته طبيعة البحث على ثلاث محاور سبقتها مقدمة وتلتها خاتمة ، حيث تناولت في المحور الاول مكانة المرأة واهميتها وبعض معالم شخصيتها في القران الكريم ثم الدخول في موضوع الزواج وتعريفه لغة ، واما المحور الثاني فقد تطرقت فيه الى تعريف الطلاق لغة واصطلاحا والسنة في الطلاق ومسألة تنظيم الطلاق في القران الكريم وحقوق المطلقة ، واخيرا المحور الثالث والذي هو صلب موضوعنا ، فقد تناولت فيه اهم حالات الطلاق في اسرته (ﷺ) بصورته النقدية والتحليلية واهم الدروس المستنبطة للاستفادة منها في الوقت الحالي .

واستندت الدراسة ايضا على مجموعة من المصادر والمراجع ، ففي ما يخص المصادر فقد تم الاعتماد على الطبقات الكبرى لابن سعد (ت230هـ) ، وصحيح البخاري - للشيخ البخاري (ت256هـ) ، والمعجم الكبير

(1) ابن عابدين ، مُجَدِّ امين (ت1252هـ) ، رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الابصار المعروف ب(حاشية رد المختار) ، تح : الشيخ عادل احمد عبد الموجود والشيخ علي مُجَدِّ معوض ، دار الفكر ، (د.م - 1415هـ) ، ج3، ص251 ؛ حسن ، حسن ابراهيم ، تاريخ الاسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي ، دار الجيل ، (بيروت - د.ت) ، ج1 ، ص147-148 .

(2) سورة النساء ، اية (34) .

(3) سورة النساء ، اية (19) .

– للطبراني (ت360هـ) وسبل الهدى والرشاد – للصالحى (ت942هـ) ، وفتح الباري – لابن حجر (ت852هـ) ، واما فيما يخص المراجع ، فقد استندت على كتاب تحرير المرأة (لابن شقة) ، وكتاب زوجات النبي (ﷺ) (لسعيد ايوب).

وبعد اتمنى ان اكون قد وفقت في انجاز بحثي فان اصبحت فمن الله وان اخطأت فمن عندي والله ولي التوفيق.

الباحثة

اولا : اهمية ومكانة المرأة في القرآن الكريم

قبل الدخول في موضوع الطلاق والسوغ في غماره لابد لنا من اعطاء نبذه مختصرة عن مكانة المرأة وبعض معالم شخصيتها في القرآن الكريم ، ومن ثم التطرق الى موضوع الزواج ؛ ذلك لان كل طلاق لابد ان يسبقه زواج فمن الاجدر استعراضه بشكل مبسط ودقيق على النحو الاتي :

لقد تم التاكيد على المساواة بين الرجل والمرأة في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة على حد سواء وهذا ملمسناه واضحا في تقدير المساواة الذي اشار اليه الامام ابن راشد قائلا : "الاصل ان حكمهما واحد (أي الرجل والمرأة) الا ان يثبت في ذلك فارق شرعي"⁽⁴⁾

كما و اشار ابن العربي الى تلك المساواة فيقول "قوله تعالى ﴿لِيُنذِرَ مَنِ ابْنَنَ يَعْضُوا مِنْ اَبْصَارِهِمْ﴾⁽⁵⁾ قول عام

يتناول الذكر والانثى من المؤمنين ، حسب كل خطاب عام في القرآن ، الا ان الله تعالى قد يخص الاناث بالخطاب على طريق التاكيد"⁽⁶⁾.

كما وذكر القرآن الكريم المرأة بجوار الرجل مؤكدا شخصيتها كقوله تعالى: ﴿مَا خَلَقْنَا الذَّكَرَ وَالْاُنثَىٰ﴾⁽⁷⁾

فَقُلْنَا نَا وَفَوَلَّهُمْ اَفْعَالًا إِنَّ هٰذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَ لِيَزَّوْجِكَ ﴿١١٧﴾⁽⁸⁾.

كما و اضاف القرآن الكريم مؤكدا استقلال شخصية المرأة واختيارها بين الايمان والكفر بقوله تعالى :

ظُرِمَتْ لِلّٰهِ لَآذِنَ كَفَرًا وَاَوْارَ تَتَلَوَّحَ لِقَوَارِعِ بَلْوَضٍ مُّكَا عِبَادَنَا صَادِقِينَ فَخَانَتْهُمَا فَلَمْ يَغْنِيَا عَنْهُمَا مِنْ اَللّٰهِ شَيْوٌ قِيلَ لَخُلَا اَلْذَّارَ مَا لَعِ اٰخِرِينَ وَاَضْرَمَ تَبْلَا لَلّٰهِ لَآذِنَ ءَا مَهْوَارَعَوْتَنَ اِذْ قَالَتْ رَبِّ اٰتِنِيْ عِنْدَكَ بَيْتًا فِي

(4) ابن رشد القرطبي ، الامام القاضي ابي الوليد محمد بن احمد بن محمد بن احمد ، (ت595هـ) ، بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، تح : خالد العطار ، دار الفكر ، (د.م – 1415هـ) ، ج1 ، ص190 ؛ ابن شقة ، عبدالحليم محمد ، تحرير المرأة في عصر الرسالة ، دار القلم ، (الكويت – د.ت) ، ج1 ، ص70.

(5) سورة النور ، اية (30).

(6) القرطبي ، ابو عبدالله محمد بن احمد (ت671هـ) ، الجامع لاحكام القرآن ، دار احياء التراث العربي ، (بيروت-1405هـ) ، ج13 ، ص226 ؛ ابن شقة ، تحرير المرأة ، ج1 ، ص70.

(7) سورة الليل ، اية (3).

(8) سورة طه ، اية (117).

وَاللَّجَّيْنِ تَحْرِيماً فَرَّ عَوْنًا وَعَمُولِجَجْرِي لَمَلَّنْ قَوَالِطٍ لِمَرِيضُوا أَمَلَرَّ يَمَّ أَبْتِهَمَرَّ رَأَى صَدَّتْ فَرَّ فَجَهْظًا نَأْفِيهِ مِنْ رُوحِنَا
وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتٍ رَبِّهَا وَكُثْبَانَتْ مَلْنَقَاتِيْن (١٢)⁽⁹⁾.

كما بين الله تعالى في محكم آياته مكانة المرأة في الاسرة بحيث جعلها سكن للرجل مؤكدا ذلك في قوله
أَنْ تَخَالِقَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لَتَسْكُنُوا إِلَيْهَا... (٢١)⁽¹⁰⁾.

ومن عدله سبحانه وتعالى انه وازن بين حقوق المرأة وواجباتها كقوله تعالى لِيُحِبَّنَّ مِثْلَ اللَّذِينَ يَحِبُّنَّ
لَا يُبَالِغُنَّ فِي كِبَارِهِمْ نَدْرَجَاتٍ... (٢٢٨)⁽¹¹⁾.

وكما أكد الله تعالى على اهمية المرأة لم يخس حق الرجل في ذلك حيث أكد على مكانته ان جعل القوامة
مقرونة به ، دليل ذلك قوله تعالى أَلَمْ يَجْعَلْ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ أَزْوَاجًا لِيَسْكُنُوا إِلَيْكُمْ وَيَكُونُوا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ
وَأَنْفُسِكُمْ سَكَنًا... (٣٤)⁽¹²⁾.

اذن بعد استعراضنا للآيات القرآنية يتبين لنا ان كل هذه ادلة أكدنا من خلالها على مكانة المرأة واهميتها في
المجتمع ومساواتها مع الرجل مستنديين على ما جاء في قرانه المجيد ، وهناك ادلة كثيرة في القرآن الكريم لا مجال
لذكرها توخيا لطالة البحث .

وفيما يخص الزواج فيعني لغة حسب ما اشار اليه الزبيدي قائلا : "الزوج المرأة ، والزوج المرء قد تناسبا بعقد
النكاح ، كما في قولهم لِيُتَعَالَى جُنُودُهُمْ ذَكَرَ انْأَوْ إِذْ تَأْتِيهِمْ (٥٠)⁽¹³⁾ ، أي : يقرنهم ، وكل شيء اقترن احدهما بالآخر
فهما زوجان ، قال ابو منصور : اراد بالتزويج التصنيف ، والزوج : الصنف ، والذكر : صنف ، والانثى : صنف
(١٤) ، والرجل زوج المرأة وهي زوجة ايضا"⁽¹⁵⁾.

ثانيا : تعريف الطلاق

واما بخصوص الطلاق وتفصيله فقبل البدء بتوضيحه وما انزل الله تعالى بشأنه لابد لنا من التعريف به لغة
وشرعا كالآتي : -

1- الطلاق لغة :

(9) سورة التحريم ، آية (10-12).

(10) سورة الروم ، آية (21).

(11) سورة البقرة ، آية (228).

(12) سورة النساء ، آية (34).

(13) سورة الشورى ، آية (50).

(14) ابن منظور ، مُجَدِّدُ بَنِ مَكْرَمِ بِنِ مَنَظَرِ الْإِفْرِيْقِي الْمَصْرِي (ت711هـ) ، لسان العرب ، ط1 ، دار صادر ، (بيروت-د.ت) ، ج2 ، ص293 (مادة زوج) ؛
الزبيدي ، السيد مُجَدِّدُ مَرْتَضَى بِنِ مُجَدِّدِ الْحَسْبِي (ت1205هـ) ، تاج العروس من جواهر القاموس ، وضع حواشيه : د.عبد المنعم خليل ابراهيم وآخرون
، دار الكتب العلمية ، (بيروت - 1971م) ، ج6 ، ص13 (مادة زوج) .

(15) تاج العروس ، ج6 ، ص13 (مادة زوج) .

اشار الزبيدي الى معنى الطلاق بقوله :يقال طُلقَت المرأة من زوجها طلاقاً : أي بانته ، وفي العباب : طلاق المرأة يكون بمعنيين احدهما : حل عقدة التزويج ، والاخر بمعنى الترك والارسال⁽¹⁶⁾ .
2- الطلاق شرعاً :

فهو حل عقدة التزويج فقط ، وهو موافق لبعض افراد مدلوله اللغوي⁽¹⁷⁾ .
اما السنة في الطلاق فقد ذكر الامام مالك عن ماجاء في حديث سعيد بن المسيب انه قال : "الطلاق للرجال والعدة للنساء"⁽¹⁸⁾ ، فالرجل يطلق والمرأة تعتد ، وقيل : ان الطلاق يتعلق بالزوج في حرته ورفقه ، وكذلك العدة بالمرأة في الحالتين ، ففي الطلاق : تعتد ثلاثة اطهار او ثلاث حيض تحت حر كانت ام عبد ، فان كانت امة اعتدت بشهرين وخمسا ، او طهرين او حيضتين تحت عبد كانت ام حر⁽¹⁹⁾ ، فانزل الله تعالى بشأن ذلك مخاطبا نبيه الكريم (ﷺ) قوله تعالى : (أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا طَلَقْتُمْ نِسَاءَكُمْ فَوَهْنًا لِعَدَّتِهِنَّ⁽²⁰⁾) ، فخص النبي (ﷺ) بالنداء ؛ لانه امام ائمه اعتبارا بتقدمه وعم بالخطاب⁽²¹⁾ .

وقوله تعالى إِذَا طَلَقْتُمْ : أي اذا اردتم التطليق ، وقوله : لِعَدَّتِهِنَّ) : أي عند ابتداء شروعهن في العدة ، واللام للتوقيت ، كما يقال : لليلة بقيت من الشهر⁽²²⁾ ، كما حصل ذلك مع ابن مسعود حسب ما ذكره الدارمي عن طريق سعيد بن المسيب في حديثه : "بان ابن مسعود طلق امراته وهي حائض فامرته (ﷺ) ان يراجعها ويمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر تلك العدة التي امر الله تعالى بها النساء"⁽²³⁾ .

(16) تاج العروس ، ج26 ، ص52 (مادة طلق)؛ الطريحي ، الشيخ فخر الدين ، مجمع البحرين ، تح: السيد احمد الحسيني ، ط2 ، مكتب النشر والثقافة الاسلامية ، (د.م-1408هـ) ، ج3 ، ص57.
(17) ابن حجر ، احمد بن علي العسقلاني ، (ت852هـ) ، سبل السلام ، علق عليه : محمد عبدالعزيز الخولي ، ط4 ، (القاهرة-1379هـ) ، ج3 ، ص168 ؛ ومقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري، ط2، دار المعرفة (بيروت-د.ت) ، ج9 ، ص284 .
(18) ابن انس ، مالك (ت179هـ) ، كتاب الموطأ ، تح: محمد فؤاد عبد الباقي ، ط1 ، دار احياء التراث العربي ، (بيروت-1406هـ) ج2 ، ص582 ؛ الصنعاني ، ابوبكر عبدالرزاق بن همام ، (ت211هـ) ، المصنف ، تح: حبيب الرهبان الاعظمي ، المجلس العلمي ، (د.م-د.ت) ، ج7 ، ص234 ؛ البيهقي ، احمد بن الحسن بن علي ، (ت458هـ) ، السنن الكبرى ، دار الفكر ، (بيروت-د.ت) ، ج7 ، ص370 ؛ الزبيدي ، تاج العروس ، ج26 ، ص52 (مادة طلق).

(19) الزبيدي ، تاج العروس ، ج26 ، ص53 (مادة طلق) .
(20) سورة الطلاق ، الاية (1).

(21) ابن حجر ، فتح الباري ، ج9 ، ص284 .
(22) المصدر نفسه ، ج9 ، ص284 .

(23) عبدالله بن بمرام ، (ت255هـ) ، سنن الدارمي ، مطبعة الاعتدال ، (دمشق-د.ت) ، ج2 ، ص160 ؛ البخاري ، ابو عبدالله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم ، (ت256هـ) ، صحيح البخاري ، دار الفكر ، (بيروت-1406هـ) ، ج6 ، ص67 ؛ النيسابوري ، ابو الحسين مسلم بن الحجاج (ت261هـ) ، صحيح مسلم ، دار الفكر ، (بيروت-د.ت) ، ج4 ، ص180-181 ؛ ابن ماجه ، الحافظ ابو عبدالله محمد بن يزيد القزويني ، (ت275هـ) ، سنن ابن ماجه ، ضبط نصها : احمد شمس الدين ، دار الكتب العلمية ، (بيروت-د.ت) ، ج1 ، ص651 ؛ النسائي ، ابو عبدالرحمن احمد بن شعيب (ت303هـ) ، السنن ، ضبط نصها : احمد شمس الدين ، دار الكتب العلمية ، (بيروت-د.ت) ، ج6 ، ص138 .

ثالثا : تنظيم الطلاق

نظم الله تعالى مسألة الطلاق بمحكم آياته في كتابه المجيد كالآتي :

1- مسألة حدود الله في الطلاق

جعل الاسلام للمرأة الحق في المطالبة بالتفرقة بينها وبين زوجها ان وجدت ضرورة تدعو لذلك واجاز لها ان تتفق مع زوجها ، على ان يكون من حقها حل رباط الزوجية بشرط ان تعوضه عما يتعرض له من خسارة⁽²⁴⁾،
وَقَوْلُهُ يَتَعَالَى لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ لِتَكُونَ سَلِيمًا يَخَافُ أَلَّا يُؤْتِيَهُنَّ الْفُجْرَ ثُمَّ أَلَّا يُؤْتِيَهُنَّ مَا حُدِّدَ لِلَهُنَّ قِيلًا
جُنَاحَ عَلَيْهِمْ مَا فِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ لَكُمُ الْيَهُودُ وَالنَّسَارَةُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا حُدُودًا لَهُمْ فَأُولَئِكَ يَتَعَالَى اللَّهُ الْعَظِيمُ⁽²⁵⁾ ، على ان الله حذر الرجل من مساومة المرأة وسوء معاملتها لكي يبتز ما لها
فِي قَوْلِهِ تَعَالَى لَكُمْ الْيَهُودُ وَالنَّسَارَةُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا حُدُودًا لَهُمْ فَأُولَئِكَ يَتَعَالَى اللَّهُ الْعَظِيمُ⁽²⁶⁾.

2- في مسألة العدة

وهذا ماتم الاشارة اليه في الصفحات السابقة بقوله تعالى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا طَلَقْتُمْ نِسَاءَكُمْ فَتَطَلَّقَتْهُنَّ فَهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ (1)
(27)

رابعا : اقسام الطلاق واحكامه

1- طلاق البتة...

ويريد به الابطات الذي لاغاية له من الطلاق⁽²⁸⁾ ، وهناك حالات كثيرة حدثت في الاسلام⁽²⁹⁾.

2- طلاق الهزل...

اليه يشير ابو داود عن طريق ابي هريرة عن الرسول (ﷺ) انه قال : "ثلاث جدهن جد وهزلهن جد :
النكاح والطلاق والرجعة"⁽³⁰⁾.

3- طلاق الغلط..

وفيه يشير البخاري عن طريق صفية بنت شيبة⁽³¹⁾ عن عائشة (رضي الله عنها) قالت : "سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : لا طلاق ولا عتاق في غلاق ، قال ابو داود : الغلاق ، اظنه في الغضب"⁽³²⁾.

(24) حسن ، تاريخ الاسلام ، ج1 ، ص149 .

(25) سورة البقرة ، الاية (229).

(26) سورة النساء ، الاية (19).

(27) فطلقوهن لعدتهن : أي طلقوهن عند ابتداء شروعاتهن في العدة ، وقال ابن مسعود : "فطلقوهن في الطهر من غير جماع". ينظر : ابن حجر ، فتح
الباري ، ج9، ص284 ؛ ابن شقة ، تحرير المرأة ، ج1 ، ص82.

(28) الشافعي ، مُجَدَّبُ بن ادريس ابو عبدالله (ت204هـ)، كتاب الام ، ط2، دار الفكر ، (بيروت-1403هـ) ، ج7، ص320.

(29) ينظر : الدارمي ، السنن ، ج2، ص163 ؛ ابن ماجه ، السنن ، ج1، ص662 .

(30) سليمان بن الاشعث السجستاني (ت275هـ) ، سنن ابو داود ، ضبط وتصحيح : مُجَدَّبُ بن عدنان بن ياسين ، دار احياء التراث العربي ، (بيروت-د.ت) ،
ج1، ص488 ،

4- طلاق المعتوه...

يشير الزبلي الى حكم رسول الله (ﷺ) في طلاق المعتوه حسب ماورد في حديثه الشريف عن قوله (ﷺ) : "كل الطلاق جائز الا طلاق المعتوه المغلوب على عقله"⁽³³⁾.

خامسا : حقوق المطلقة

1- حق العودة للزوج بعد الطلاق..

وهذا موضحا في قوله تعالى ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَاجْزَلْنَ مَا جَزَلْتُمْ لَهُنَّ فَلَاحَ تَعْضُلُونَ لَهُنَّ كِدَانٌ أَرْزَوْنَ جِهَانًا رِضْوَانًا بِبَيْتِهِمْ بَعْرٌ وَفِي..... الى قوله تعليق لوالدهم "أَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ" (35).

2- حق ارضاع ولدها من مطلقها...

كقوله تعالى ﴿وَأُولَئِكَ هُنَّ حَاوِلَاتٌ لِّدُنَّ حَاوِلَاتٌ لِّدُنَّ كَامِلَاتٌ لِّمَنْزَلٍ أَدَّ أَنْ لِيَمَّ ضَاعَةٌ..... الى قوله تعالى لَا تُضَلُّنَّ إِذًا يَوْمَ تَأْتِي سَائِرًا لِّدُنَّ لَدَوْلًا لَدَوْلًا لَدَوْلًا لَدَوْلًا (36).

3- حق تقرير فطام ولدها بالتشاور مع مطلقها...

وهو موضح في قوله تعالى ﴿فَإِذَا فَصَّالَتُنَّ نَوَّ قُضِلُوا مَقَالَهُمْ جُنَّاحَ عَلَيَّهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ

تُدْعُوا أَوْ لِدِكُمْ فَلَا جُنَّاحَ عَلَيَّكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَاءً أَلَيْتُمْ بَعْرٌ وَفِي (39).

(31) صفية بنت شيبة : بن عثمان بن ابي طلحة بن عبد العزى بن عثمان بن عبدالدار بن قصي ، كانت تدعى ام حجير ، وامها ام عثمان وهي برة بنت سفيان ، روت صفية عن ازواج النبي (ﷺ) وغيرهن ، روى الناس عنها فاكثروا ، قال عنها العجلي : "تابعية ثقة". ينظر : ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع البصري (ت230هـ) ، الطبقات الكبرى ، دار صادر ، (بيروت-د.ت) ، ج8 ، ص469-470 ؛ العجلي ، احمد بن عبدالله بن صالح (ت261هـ) ، معرفة النقات ، تح: عبدالعليم عبدالعظيم البستوي ، ط1 ، مكتبة الدار ، (المدينة المنورة -1405هـ) ، ج2 ، ص454.

(32) التاريخ الكبير ، تح: السيد هاشم النووي ، دار الفكر ، (بغداد -1989م) ، ج1 ، ص171-172 ، ابو داود ، السنن ، ج1 ، ص487 ؛ البيهقي ، احمد بن الحسن بن علي (ت458هـ) ، السنن الكبرى ، دار الفكر ، (بيروت-د.ت) ، ج7 ، ص357.

(33) الزبلي ، ابو محمد عبدالله بن يوسف الحنفي (ت762هـ) ، نصب الراية لاحاديث الهداية ، تح: ائمن صالح شعباني ، ط1 ، دار الحديث ، (القاهرة-1415هـ) ، ج5 ، ص372.

(34) فلا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن : لاتنعهن من الزواج ثانية ممن طلقوهن ، او لاتضيقوا عليهن بمنعهن ايها الاولياء في مراجعة ازواجهن . ينظر : النحاس ، ابو جعفر احمد بن محمد بن اسماعيل (ت388هـ) ، معاني القران الكريم ، تح: محمد علي الصابوني ، ط1 ، جامعة ام القرى ، (السعودية-1409هـ) ، ج1 ، ص214 ؛ ابن كثير ، ابو الفداء اسماعيل بن عمر الدمشقي (ت774هـ) ، تفسير القران الكريم ، دار المعرفة ، (بيروت -1412هـ) ، ج1 ، ص289.

(35) سورة البقرة ، الاية (232).

(36) لاتنصار : لاتكره ، أي عدم اجبار الام احبست ام كرهت على ارضاع ولدها . ينظر : ابن حزم ، ابو محمد علي بن احمد بن حسن (ت456هـ) ، المحلى ، تح: احمد محمد شاكر ، دار الفكر ، (بيروت-د.ت) ، ج10 ، ص107.

(37) سورة البقرة ، الاية (233).

(38) فصلا : فطاما للرضيع قبل الحولين . ينظر : النعالي ، عبدالرحمن بن مخلوف ابي زيد (ت875هـ) ، تفسير القران ، تح: د.عبدالفتاح واخرون ، ط1 ، دار احياء التراث العربي ، (بيروت-1418هـ) ، ج1 ، ص470.

(39) سورة البقرة ، الاية (233).

وقد ورودت لفظة التسريح بدلا من لفظة الطلاق في القرآن الكريم عندما خير النبي (ﷺ) نساءه بينه وبين الحياة الدنيا وزينتها حسب ما امره الله تعالى مخاطبا نبيه الكريم (ﷺ) في قوله تعالى يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ رَوِّحْكَ إِنَّ كُنْتُمْ تَرْضَوْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا سَرَّادًا جَمِيلًا ۗ وَلَا تَكُونَنَّ تَرْدَنَ لِلرَّسُولِ وَاللَّارِ خَرَّهَا بِنِّ لِلَّهِ مَا لَهُ لِيَبْعَثَ مِنْ كُنْزٍ أَعْظَمَ (٢٩١) (40).

فالتسريح : تعني التطليق ، والسراح الجميل : هو الطلاق من غير خصومة ومشاجرة بين الزوجين (41) ، والقنوت : تعني الخضوع ، وقيل : الطاعة ، وقيل : لزوم الطاعة مع الخضوع (42) ، فلما خير رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) نساءه اخترنه غير العامرية (43) ، وهذا ماوردته ابن سعد عن طريق عمران بن مناح (44) ، قال : "لما خير رسول الله (ﷺ) نساءه ، بدأ بعائشة فقالت : اخترت الله ورسوله فاخرته جميعا غير العامرية ، اخترت قومها" (45).

كما وذكر لنا ابن ماجه عن طريق السيدة عائشة انها قالت : "خيرنا رسول الله (ﷺ) فاخرناه فلم ير شيئا" (46).

وبهذا يمكننا القول ان الله تعالى قد فرض على رسول الله (ﷺ) التسريح ولم يفرض الطلاق وهذا ماأكده الامام علي (عليه السلام) قائلا : " ان النبي خير نساءه بين الدنيا والاخرة ولم يخيرهن الطلاق" (47) ، ولما اخترته حرم الله على رسوله الكريم (ﷺ) التزوج عليهن مكافاة لهن على حسن صنعهن (48) ، ومما يؤكد كلامنا ماجاء

(40) سورة الاحزاب ، الاية (28 ، 29)

(41) الطبرسي ، ابو علي الفضل بن الحسن (ت560هـ) ، مجمع البيان في تفسير القرآن ، تح: لجنة من العلماء والحققين والاختصاصيين ، ط1، مؤسسة الاعلامي للمطبوعات ، (بيروت-1415هـ) ، ج8 ، ص152 ؛ الطباطبائي ، السيد حسين ، الميزان في تفسير القرآن ، مؤسسة النشر الاسلامي ، (قم-د.ت) ، ج16 ، ص307 ، ايوب ، سعيد ، زوجات النبي (ﷺ) (قراءة في تراجم امهات المؤمنين ، ط1، دار الهادي ، (بيروت-1417هـ) ، ص27..

(42) الاصفهاني ، الراغب (ت502هـ) ، المفردات في غريب القرآن ، ط1 ، (د.م-1404هـ) ، ص413 ؛ ايوب ، زوجات النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، ص27.

(43) وهي المرأة المتعوذة من الرسول (ﷺ) والتي سنتناولها بالتفصيل في الصفحات اللاحقة.

(44) عمران بن مناح : لم اعثر على ترجمة له في المصادر التي بين يدي.

(45) الطبقات الكبرى ، ج8 ، ص191 ؛ الصالح ، محمد بن يوسف الشامي (ت942هـ) ، سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد ، تح: الشيخ عادل احمد عبدالموجود ، ط1، دار الكتب العلمية ، (بيروت-1414هـ) ، ج10 ، ص407.

(46) السنن ، ج1 ، ص661..

(47) ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج8 ، ص191-192 ؛ ابن حنبل ، احمد بن محمد الشيباني (ت241هـ) ، مسند احمد ، دار صادر ، (بيروت-د.ت) ، ج1 ، ص78.

(48) ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج8 ، ص197 ؛ الصالح ، سبل الهدى والرشاد ، ج10 ، ص407.

في قوله تعالى **لَا يَحِلُّ لَكَ الْبَيْلُ الَّذِي آتَيْتَ مِنْ أَزْوَاجٍ وَأَنْتَ وَالْوَالِدَاتُ وَأَنْتَ بِالْبَيْتِ كَذَلِكَ نَقُولُ** (٥٢)⁽⁴⁹⁾، قيل : فحبس رسول الله (ﷺ) على نسائه فلم يتزوج بعدهن وحبس عليه⁽⁵⁰⁾.

كما وكرم الله تعالى زوجات النبي (ﷺ) بان جعلهن بمنزلة امهات المؤمنين في وجوب تعظيمهن وحرمة نكاحهن بعد النبي (ﷺ) ، حيث كان وراء ذلك حكمة ووراء الحكمة هدفا ، وهي تكريم امهات المؤمنين ، يضاف لذلك ان السعادة الحقيقية انما هي بالاخلاص لله ولرسوله وحسن الطاعة واتماما للفائدة واكمالا للغرض⁽⁵¹⁾ ، ودليل علو منزلتهن عند الله في قوله تعالى **لَا يَحِلُّ لَكَ الْبَيْلُ الَّذِي آتَيْتَ مِنْ أَزْوَاجٍ وَأَنْتَ وَالْوَالِدَاتُ وَأَنْتَ بِالْبَيْتِ كَذَلِكَ نَقُولُ** (٣٢)⁽⁵²⁾.

كما وجعل الله تعالى الطلاق من ابغض الحلال كما هو موضح في الحديث الشريف عن قوله (ﷺ) : "ماخلق الله احب اليه من العتاق ولا ابغض اليه من الطلاق"⁽⁵³⁾ ، وفي الوقت ذاته حرم على المرأة ان تسال زوجها الطلاق من غير ما باس وهذا ما اشار اليه ابن حنبل عن طريق ثوبان قال : قال رسول الله (ﷺ) : "انما امرأة سالت زوجها الطلاق من غير ما باس فحرام عليها رائحة الجنة"⁽⁵⁴⁾.

ومع ذلك فقد جعل الله الطلاق كحل شرعي للحالات القصوى فقط للحد من تفاقم الخلافات والمنازعات التي قد تحدث بين الزوجين.

ومما تقدم يتضح لنا ان لفظة (الطلاق) هي لفظة غير محببة لدى النفس البشرية ، اضافة الى ان رسول الله (ﷺ) عدها من ابغض الحلال عند الله ، ومع ذلك لم يسلم ان دخلت هذه الكلمة الى اسرة الرسول (ﷺ) ، ولكن كانت وراء هذه اللفظة في اسرته (ﷺ) دروس وعبر يمكن ان يستفاد منها المجتمع بشكل عام والمجتمع الاسلامي بشكل خاص ، فمن ابرز حالات الطلاق التي دخلت اسرته (ﷺ) هو طلاق ابنتيه وفلذة كبده (رقية وام كلثوم) (عليهن السلام) من اولاد ابي لهب ، وقبل الدخول في تفاصيل ذلك الطلاق لا بد لنا ان نترجم للشخصيات الواردة وعلى النحو الاتي :

اولا : طلاق رقية بنت رسول الله (ﷺ)

ولدت لرسول الله (ﷺ) وعمره ثلاث وثلاثون سنة وسماها رقية ، واسلمت حين اسلمت امها السيدة خديجة بنت خويلد (رضي الله عنها) ، وبايعت رسول الله (ﷺ) حيث بايعه النساء ، واما في حسناتها فقال ابو عمرو :

(49) سورة الاحزاب ، الاية (52).

(50) ابن سعد ، الطبقات ، ج8، ص195.

(51) ايوب ، زوجات النبي (ﷺ) ، ص34.

(52) سورة الاحزاب ، الاية (32).

(53) الزيعلي ، نصب الراية ، ج3 ، ص475.

(54) مسند احمد ، ج5، ص377 ؛ ابن ماجة ، سنن ابن ماجة ، ج1 ، ص262 ، 650 .

"كانت ذات جمال رائع" (55)، وقال ابو مُجَدِّد بن قدامة: "وكانت ذات جمال بارع" (56)، ويذكر ابن قدامة في جمالها ايضا: "روينا ان فتيان اهل الحبشة كانوا يعرضون للسيدة رقية (رضي الله عنها) وينظرون اليها ويعجبون من جمالها فاذاها وذلك فدعت عليهم جميعا فهلكوا" (57).

وقد ذكر المؤرخون انها تزوجت عتبة بن ابي لهب (58) فامر به ابوه ان يطلقها، فطلقها قبل ان يدخل بها، فتزوجها عثمان بن عفان (59) (رضي الله عنه) بمكة (60)، وهاجر بها المهجرتين الى ارض الحبشة ثم الى المدينة (61).

وكان تزويج رقية عثمان (رضي الله عنهما) بوحي من الله تعالى، فعن الطبراني عن ابن عباس (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): "ان الله عز وجل اوحى الي ان ازوج كريمتي عثمان" (62).

وقدر الله لهما بان يكونا خير زوجين حيث روي عن اسامة بن زيد انه قال: "بعثني رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الى عثمان بصحفة فيها لحم فدخلت عليه ورقية جالسة فما رايت اثنين احسن منهما، فجعلت مرة انظر الى رقية ومرة الى عثمان (رضي الله عنهما)، فلما رجعت الى رسول الله (ﷺ) قال: دخلت

(55) ابن عساكر، ابو القاسم علي بن الحسن (ت571هـ)، تاريخ مدينة دمشق، تح: علي شيري، دار الفكر، (بيروت-1415هـ)، ج11، ص33؛ الطري، احمد بن عبدالله (ت694هـ)، ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى، دار الكتب المصرية، (القاهرة-1356هـ)، ص162؛ الصالحي، سبل الهدى والرشاد، ج39، ص23.

(56) الصالحي، سبل الهدى والرشاد، ج11، ص33؛ ابن حجر، الاصابة في تمييز الصحابة، تح: الشيخ عادل احمد عبدالموجود، ط1، دار الكتب العلمية، (بيروت-1415هـ)، ج8، ص177.

(57) الصالحي، سبل الهدى والرشاد، ج11، ص34؛ العاصمي، عبدالمملك بن حسين بن عبدالمملك (ت1111هـ)، سمط النجوم العوالي في ابناء الاوائل والتوالي، تح: الشيخ عادل احمد عبدالموجود وعلي مُجَدِّد معوض، دار الكتب العلمية، (بيروت-د.ت)، ص219.

(58) عتبة بن ابي لهب: واسم ابي لهب عبدالعزيز بن عبدالمطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي، وامه ام جميل بنت حرب بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي، قيل: خرج مع رسول الله (ﷺ) هو واخيه معتب الى حين فشهدا غزوة حنين وثبتا مع رسول الله (ﷺ) يومئذ فيمن ثبت من اهل بيته واصحابه، واصيبت عين معتب يومئذ ولم يقم احد من بني هاشم من الرجال بمكة بعد ان فتحت غير عتبة ومعتب ابني ابي لهب. ينظر: ابن سعد، الطبقات، ج4، ص59-60.

(59) وكان عثمان (رضي الله عنه) وضينا حسنا جميلا ابيض مشربا شعر جذل الساقين طويل الذراعين. ينظر: ابن حجر، الاصابة، ج8، ص177.

(60) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج8، ص217، 36؛ الزبير، ابي عبدالله المصعب بن عبدالله بن المصعب (ت236هـ)، كتاب نسب قريش، تصحيح وتعليق: أ.ليني برونفنسال، ط3، دار المعارف، (القاهرة-1119هـ)، ص22؛ ابن قتيبة، ابو مُجَدِّد عبدالله بن مسلم (ت276هـ)، المعارف، تح: د.ثروت عكاشة، ط4، دار المعارف، (القاهرة-1119هـ)، ص142؛ البلخي، ابو زيد احمد بن سهل (ت322هـ)، كتاب البدء والتاريخ، وضع حواشيه: خليل عمران المنصور، دار الكتب العلمية، (بيروت-د.ت)، ج2، ص112؛ المقدسي، المطهر بن طاهر (بعد355هـ)، كتاب البدء والتاريخ، مكتبة الثقافة الدينية، (د.م-د.ت)، ج5، ص17؛ القبرواني، ابو مُجَدِّد عبدالله بن ابي زيد (ت386هـ)، كتاب الجامع في السنن والاداب والمغازي والتاريخ، تح: مُجَدِّد ابو الاجفان وعثمان بطيخ، ط2، مؤسسة الرسالة، (بيروت-1403هـ)، ص129؛ ابن سيد الناس، مُجَدِّد بن يعمر (ت734هـ)، عيون الاثر وفنون المغازي والشمال والسير، مؤسسة عز الدين، (د.م-1406هـ)، ج2، ص365.

(61) الصالحي، سبل الهدى والرشاد، ج11، ص33؛ العاصمي، سمط النجوم، ص219.

(62) الطبراني، سليمان بن احمد بن ايوب اللخمي (ت360هـ)، المعجم الاوسط، تح: ابراهيم الحسيني، دار الحرمين، (د.م-د.ت)، ج4، ص18؛ ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج39، ص41؛ الطري، ذخائر العقبى، ص163؛ الذهبي، شمس الدين مُجَدِّد بن احمد بن عثمان بن قايماز (ت748هـ)، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تح: الشيخ علي واخرون، ط1، دار الكتب العلمية، (بيروت-1995م)، ج3، ص296؛ ابن حجر، لسان الميزان، ط3، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، (بيروت-1406هـ)، ج4، ص380؛ الصالحي، سبل الهدى والرشاد، ج11، ص33.

عليهما؟، قلت: نعم ، قال : هل رايت زوجا احسن منهما ، قلت : لا يارسول الله فجعلت مرة انظر الى رقية ومرة انظر الى عثمان" ، رواه الطبراني وقال : كان هذا قبل نزول الحجاب⁽⁶³⁾.

اما عن وفاتها فقد توفيت رقية عند عثمان (رضي الله عنهما) بالمدينة وتخلف عليها عن بدر بامر رسول الله (ﷺ) وضرب له بسهمه واجره وقال ابن شهاب : "تخلف عثمان على امراته السيدة رقية بنت سيدنا رسول الله (ﷺ) ، وكانت (عليها السلام) وجعة فتوفيت يوم ليلي بدر على راس سبعة عشر شهرا من مهاجره (ﷺ) سنة 2 هـ"⁽⁶⁴⁾، فضرب له رسول الله (ﷺ) بسهمه واجره⁽⁶⁵⁾، وولدت لعثمان عبدالله وهلك صبيا لم يجاوز ست سنين⁽⁶⁶⁾، كان ذلك سنة اربع للهجرة بعد والدته⁽⁶⁷⁾.

ثانيا : طلاق ام كلثوم بنت رسول الله (ﷺ)

هي اكبر من اختها فاطمة (رضي الله عنها) وسماها رسول الله (ﷺ) ام كلثوم ولم يعرف لها اسم غيره وانما تعرف بكنيتها ، اسلمت اخواتها حين اسلمت وبايعت معهن ، وهاجرن حيث هاجر رسول الله (ﷺ)⁽⁶⁸⁾، وتزوجها عتبية بن ابي جهل⁽⁶⁹⁾، وفارقها حالها كحال اختها رقية (رضي الله عنها) بامر من والده ووالدته ايضا قبل ان يدخل بها ، فتزوجها ايضا عثمان بن عفان (رضي الله عنه) بعد وفاة اختها رقية⁽⁷⁰⁾ ، في ربيع الاول سنة ثلاث من الهجرة وبني بها في جمادي الاخرة ، وايضا كان زواجهما بوحى من الله سبحانه وتعالى ، حيث روي عن السيدة عائشة (رضي الله عنها) قالت

(63) الطبراني ، المعجم الكبير ، تح: حمدي عبدالمجيد السلفي ، ط2، دار احياء التراث العربي ، (القاهرة-د.ت) ، ج1، ص76 ؛ الخطيب البغدادي ، ابوبكر احمد بن علي بن ثابت (ت463هـ) ، تاريخ بغداد ، تح: مصطفى عبدالقادر عطا ، ط1، دار الكتب العلمية ، (بيروت-1417هـ) ، ج9، ص41 ؛ ابن عساکر ، تاريخ دمشق ، ج39، ص21؛ الطبري ، ذخائر العقبى ، ص162؛ الصالحى ، سبل الهدى والرشاد ، ج11، ص34.

(64) الياضي ، ابو محمد عبدالله بن اسعد بن علي بن سليمان اليميني المكي (ت768هـ) ، مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة مايعتبر من حوادث الزمان ، وضع حواشيه : خليل المنصور ، ط1، دار الكتب العلمية ، (بيروت-1417هـ) ، ص9 ؛ ابن العماد الحنبلي ، شهاب الدين ابو الفلاح عبدالحى بن احمد ابن محمد (ت1089هـ) ، شذرات الذهب في اخبار من ذهب ، تح: محمود الارناؤوط ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، (بيروت-د.ت) ، ج1 ، ص116 ؛ العاصمي ، سمط النجوم ، ص219.

(65) الطبراني ، المعجم الكبير ، ج22، ص435 ؛ ابن قدامة ، عبدالله (ت620هـ) ، المغني ، تح: جماعة من العلماء ، دار الكتاب العربي ، (بيروت-د.ت) ، ج1 ، ص465 ؛ ابن قدامة ، عبدالرحمن بن ابي عمر محمد بن احمد (ت682هـ) ، الشرح الكبير ، دار الفكر العربي ، (بيروت-د.ت) ، ج1، ص491 ؛ الصالحى ، سبل الهدى والرشاد ، ج11 ، ص34،35.

(66) ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج8، ص36-217 ؛ الزبيري ، نسب قريش ، ص22 ؛ ابن قتيبة ، المعارف ، ص142 ؛ البلخي ، البدء والتاريخ ، ج2 ، ص112 ؛ القيرواني ، الجامع ، ص129.

(67) ابن عساکر ، تاريخ دمشق ، ج3 ، ص152.

(68) الصالحى ، سبل الهدى والرشاد ، ج11 ، ص36؛ العاصمي ، سمط النجوم ، ص220.

(69) عتبية بن ابي هب : ابن عبدالمطلب شيبه بن هاشم بن عبد مناف ابن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب ابو واسع الهاشمي ، ابن عم رسول الله (ﷺ) ، زوجته رسول الله (ﷺ) قبل ان يوحى اليه بابنته ام كلثوم ففارقها قبل ان ان يبي بها ، وقدم الزرقاء (موضع بالشام) بناحية معان من عمل دمشق ، فاكله بها الاسد بدعوة رسول الله (ﷺ) بسبب اذيته له (ﷺ) . ينظر : ابن عساکر ، تاريخ دمشق ، ج38 ، ص301.

(70) ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج8، ص37 ؛ الزبيري ، نسب قريش ، ص23 ؛ ابن قتيبة ، المعارف ، ص142 ؛ المقدسي ، البدء والتاريخ ، ج5 ، ص17 ؛ القيرواني ، الجامع ، ص129 ؛ ابن سيد الناس ، عيون الاثر ، ج2 ، ص365.

: قال رسول الله (ﷺ) : "اتاني جبريل فقال : ان الله يامرک ان تزوج عثمان ام كلثوم على مثل صدق رقية وعلى مثل صحبتها"⁽⁷¹⁾.

وقد روى ابن ماجه الرواية نفسها عن طريق ابو هريرة انه قال: "لقي النبي (ﷺ) عثمان عند باب المسجد فقال رسول الله (ﷺ) : ياعثمان هذا جبريل اخبرني ان الله تعالى امرني ان ازوجك ام كلثوم بمثل صدق رقية وعلى مثل صحبتها"⁽⁷²⁾.

اما عن وفاتها ، فقد توفيت بعد مقدمه المدينة ⁽⁷³⁾ في شعبان سنة تسع من الهجرة ، وجلس رسول الله (ﷺ) على قبرها ، ونزل في حفرتها علي والفضل واسامة (رضي الله عنهم) ، ولم تلد من عثمان (رضي الله عنه) شيئا ⁽⁷⁴⁾ .

اما سبب طلاق ابنتي رسول الله (ﷺ) (رقية وام كلثوم) هو فيما رواه ابن ابي خيثمة (رضي الله عنه) قائلا :

"كانت رقية (رضي الله عنها) تحت عبته بن ابي لهب واختها ام كلثوم تحت اخيه عتيبة فلما نزلت نبيداً أبي لهب واتباً ⁽⁷⁵⁾ ، قال ابو لهب لهما : "راس بين رؤوسكما حرام ان لم تطلقا ابنتي محمد ⁽⁷⁶⁾ ، كما انت قريش الى عبته وقالوا له : طلق ابنة محمد ونحن نزوجك أي امراة شئت من قريش ، فقال : ان زوجتموني ابنة ابان بن سعيد بن العاص او ابنة سعيد بن العاص فارقتها فزوجوه ففارقها ولم يدخل بها ، فاخرجها الله من يديه كرامة لها وهوانا له ⁽⁷⁷⁾ ، وسال رسول الله (ﷺ) عبته طلاق رقية وسالته رقية ذلك ⁽⁷⁸⁾ ، فقالت له امه وهي حمالة الحطب : طلقها يا بني فانها قد صبأت ففارقها ولم يكونا دخلا بهما ، فتزوجت رقية عثمان بن عفان (رضي الله عنهما) وبعد وفاتها تزوج عثمان (رضي الله عنه) اختها ام كلثوم بوحي من الله سبحانه وتعالى ايضا"⁽⁷⁹⁾.

وثمة رواية تقول : ان المبادرة للطلاق كانت من جانب ال ابي لهب ؛ انتقاما منهن ومن ايهن ، لانهن حسبن على دينه ، وهذه الرواية هي المعروفة ، ولكننا نجد في مقابل ذلك رواية حسنة الاسناد تقول : ان النبي (ﷺ) هو الذي طلب من اولاد ابي لهب الطلاق ، حيث اننا نجد في هذه الرواية دلالة على ان النبي (ﷺ) كان يسعى الى ان لا يقر مسلمة مع مشرك ان استطاع الى ذلك سبيلا.

- (71) الصالحي ، سبل الهدى والرشاد ، ج11 ، ص36؛ العاصمي ، سمط النجوم، ص221.
- (72) سنن ابن ماجه ، ج1 ، ص41؛ الضحاک ، احمد بن ابي عمرو بن ابي عاصم الشيباني (ت287هـ) ، الاحاد والمثاني ، تح: باسم فيصل احمد الجوابرة ، ط1 ، دار الدراية ، (الرياض-1411هـ) ، ج5، ص379؛ الطبراني ، المعجم الكبير ، ج22، ص437 ؛ ابن عساکر ، تاريخ دمشق ، ج3، ص153؛ الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، مكتب الحرم المكي ، (السعودية - د.ت) ، ج2، ص650 ؛ الصالحي ، سبل الهدى والرشاد ، ج11، ص36.
- (73) ابن سعد ، ج8، ص37؛ الزبيري ، نسب قريش ، ص23؛ ابن قتيبة ، المعارف ، ص142؛ القيرواني ، الجامع ، ص129.
- (74) الصالحي ، سبل الهدى والرشاد ، ج11 ، ص36؛ العاصمي ، سمط النجوم، ص221.
- (75) سورة المسد ، اية(1).
- (76) الطبراني ، المعجم الكبير ، ج22، ص434 ؛ ابن عساکر ، تاريخ دمشق ، ج38، ص302 ؛ العاصمي ، سمط النجوم ، ص219.
- (77) الطبراني ، ذخائر العقبى ، ص162-163؛ العاصمي ، سمط النجوم، ص219.
- (78) الطبراني ، المعجم الكبير ، ج22، ص434؛ ابن عساکر ، تاريخ دمشق ، ج38 ، ص302.
- (79) ابن عساکر ، تاريخ دمشق ، ج38 ، ص302؛ الصالحي ، سبل الهدى والرشاد ، ج11، ص37.

وحسب الروايات التي تم عرضها اعلاه نجد ان الغرض كان يكمن وراء هذا الطلاق هو بدافع الانتقام من الرسول الكريم (ﷺ) عن طريق طلاق ابنتيه ومحاوله تشويه سمعتهم بين القبائل ، ولكن الدافع الذي كانوا يسعون اليه قد باء بالفشل وقدر الله لمن خيرا بتزويجهم خيرا منهما وهو عثمان بن عفان (رضي الله عنه) يقول تعالى : "وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا" (80).

خلاصة الكلام ان العبرة التي تكمن وراء هذا الطلاق هو ان الله اراد لمن خيرا ، فعن عائشة (رضي الله عنها) انها قالت : "انه (ﷺ) جاء الى ام كلثوم بعد ثلاث فسالها عن زوجها فقالت : خير رجل ، فقال : اما انه اشبه الناس بجدك ابراهيم وابيك محمد" (81).

(80) سورة الاحزاب ، الاية (36).

(81) ابن عدي ، ابو احمد عبدالله بن عدي الجرجاني (ت365هـ) ، الكامل في ضعفاء الرجال ، تح: د.سهيل زكار ، ط3 ، دار الفكر ، (بيروت-1409هـ) ، ج5، ص134 ؛ ابن عساکر ، تاريخ دمشق ، ج39، ص28 ؛ الذهبي ، ميزان الاعتدال ، ج3، ص246.

ثالثا : قصة طلاق زيد بن حارثة⁽⁸²⁾ لزَيْنِب بنت جحش⁽⁸³⁾ وزواجه (ﷺ) منها.

خطب الرسول الكريم (ﷺ) ابنة عمته زينب بنت جحش لمولاه زيد بن حارثة ، وهذا ماخرجه ابن سعد عن عمر بن عثمان عن ابيه قال : "قدم النبي (ﷺ) المدينة ، وكانت زينب ممن هاجر مع رسول الله (ﷺ) الى المدينة ، فكانت امرأة جميلة فخطبها (ﷺ) على زيد بن حارثة ، فقالت : يا رسول الله لا ارضاه لنفسي وانا ايم قريش ، قال : فاني قد رضيت لك فتزوجها زيد بن حارثة⁽⁸⁴⁾ .

الا ان هذا الزواج لم يكتب له ان يستمر طويلا ، حيث اتى زيد النبي (ﷺ) فاخبره بانه يريد فراقها ويشكو غلظة قولها وعصيانها واذى باللسان وتعظما بالشرف قال له (ﷺ) حسب ما جاء في قوله تعالى : **أَمْ لَدَيْكُمْ زَوْجٌ وَآتَى اللَّهَ**⁽⁸⁵⁾ ، وهو كناية عن الكف عن تطليقها ، لكن زيد بعد اصرار شديد من قبله قام بتطليقها⁽⁸⁶⁾ .

(82) زيد بن حارثة : بن شراحيل بن كعب بن عبدالعزيز بن امرؤ القيس بن عامر بن النعمان ، وامه سعدى بنت ثعلبة من معن من طيء ، يكنى ابو اسامة ، وهو مولى رسول الله (ﷺ) ، ومن اقدم الصحابة اسلاما ، كان قد اصابه سبب في الجاهلية ، فاشترته السيدة خديجة (رضي الله عنها) فوهبته لرسول الله (ﷺ) (فتنناه بمكة قبل النبوة وعمره ثمان سنين واشهد قريش على ذلك ، واستمر الناس يسمونه (زيد بن محمد) الى ان نزلت الآية (ادعوهم لآبائهم) ، وعندما خير بين النبي (ﷺ) ووالده اختار البقاء في (بيت محمد (ﷺ)) ، استشهد سنة 8 هـ في غزوة مؤتة. ينظر : ابن الجوزي ، ابو الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد (ت597هـ) ، تلقيح فهوم اهل الاثر في عيون التاريخ والسير ، تح: مكتبة الاداب لصاحبها علي حسين بالقاهرة ، (القاهرة-د.ت) ، ص 95 ؛ ابن الاثير ، ابو الحسن عز الدين علي بن ابي الكرم محمد بن عبدالكريم الجزري (ت630هـ) ، اسد الغابة في معرفة الصحابة ، تح : الشيخ علي محمد معوض وعادل احمد عبدالموجود ، دار الكتب العلمية ، (بيروت- د.ت) ، ج2، ص350؛ علي ، د.جواد ، تاريخ العرب في الاسلام(السيرة النبوية) ، (د.م-د.ت) ، ص188؛ القسطنطيني ، ابو العباس احمد بن حسن بن علي بن الخطيب ، الوفيات ، تح: عادل نويهض ، ط4 ، دار الافاق الجديدة ، (بيروت -1403هـ) ، ص40.

(83) زينب بنت جحش : بن رثاب بن يعمر بن صبرة بن مرة بن كبير بن غنم بن دودان بن عبدالمطلب ، وامها اميمة بنت عبدالمطلب بن هاشم بن عبدمناف ، عمه النبي (ﷺ) ، تميزت زينب بانها اجمل نساء النبي (ﷺ) مما جعلها منافسة لعائشة (رضي الله عنها) ، اضافة الى كثرة فضائلها وحبها للصدقة ، حيث وصفتها السيدة عائشة (رضي الله عنها) بانها : "اتقى واصدق حديثا واوصل للرحم واعظم صدقة واشد ابتداءا لنفسها في العمل الى الله" ، وكانت اسرع ازواج النبي (ﷺ) (حوقا به ، حيث توفيت سنة 20هـ في خلافة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) . ينظر : ابن اسحاق ، ابو بكر محمد بن اسحاق بن يسار بن خيار المطليبي (ت151هـ) ، سيرة ابن اسحاق المسماة المبتدا والمبعث والمغازي ، تح : محمد حميد الله ، تقديم : أ. محمد الفاسي ، (د.م-د.ت) ، ج5، ص244؛ ابن هشام ، محمد بن عبدالملك (ت218هـ) ، السيرة النبوية ، تح : مصطفى السقا واخرون ، دار الفكر ، (بيروت-د.ت) ، ج4، ص644؛ ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج8، ص121، 114؛ الطبري ، ابو جعفر محمد بن جرير (ت310هـ) ، تاريخ الرسل والملوك ، تح: لجنة من العلماء ، مؤسسة الاعلمي ، (بيروت-د.ت) ، ج12، ص415.

(84) ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج8، ص101؛ ابن الجوزي ، زاد المسير في علم التفسير ، تح: محمد بن عبدالرحمن بن عبدالله ، ط2، دار الفكر ، (بيروت-1407هـ) ، ج6، ص200؛ السيوطي ، جلال الدين عبدالرحمن بن ابي بكر (ت911هـ) ، الدر المنثور ، ط1 ، مطبعة الفتح ، (جدة-1365هـ) ، ج5، ص201؛ ايوب ، زوجات النبي (ﷺ) ، ص65؛ الدشتي ، علي ، 23 عاما دراسة في السيرة النبوية المحمدية ، ترجمة ، ثامر ديب ، ط1 ، (دمشق-2004م) ، ص178.

(85) سورة الاحزاب ، اية (37)

(86) ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج8، ص103؛ الهيثمي ، علي بن ابي بكر ، (ت807هـ) ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، دار الكتب العلمية ، (بيروت-1408هـ) ، ج9، ص247؛ ابن حجر ، فتح الباري ، ج8، ص403؛ ايوب ، زوجات النبي (ﷺ) ، ص66 ؛ الطباطبائي ، الميزان في تفسير القرآن ، ص322.

وبعد طلاق زيد لزینب (ﷺ) تزوج (ﷺ) السيدة زينب بامر من الله سبحانه وتعالى⁽⁸⁷⁾، وامتثالاً لاوامر الله تعالى تزوج رسوله الكريم (ﷺ) زينب سنة 5هـ⁽⁸⁸⁾.

وكان الهدف الذي يكمن وراء هذا الزواج هو ماروي ان زيدا كان يقال له زيد بن مُحَمَّد وكان اهل الجاهلية يعتقدون ان الذي يتبنى غيره يصير ابنه بحيث يتوارثان الى غير ذلك⁽⁸⁹⁾؛ لذلك انزل تبارك وتعالى: ﴿أَلَمْ نَعُوهُمْ لَأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ عَ ٥﴾⁽⁹⁰⁾، وقوله تعالى ﴿مَتَّعَمَّا أَبَا أَحَدٍ مِّنْ جَالِكُمْ ٤٠﴾⁽⁹¹⁾، حيث ان بزواج النبي (ﷺ) من زينب (ﷺ) انتفى ماكانوا يعتقدونه في الجاهلية وتاكيدا للاخوة والمساواة في الاسلام⁽⁹²⁾، وعلاوة على ذلك فقد امتحن الله تعالى المسلمين في هذه الاية بهذا الزواج، فاما الذين امنوا فقد علموا ان وراء هذا التشريع حكمة، واما المنافقين فقالوا: حرم الولد وقد تزوج حليلة ابنه⁽⁹³⁾، الى غير ذلك من الافتراءات، والتي وردت روايات عديدة بشأنها ومنها ما ذكره الطبري بقوله: "عن عبدالرحمن بن زيد بن اسلم⁽⁹⁴⁾ قال: "كان النبي (ﷺ) قد زوج زيد بن حارثة زينب بنت جحش ابنة عمته، فخرج رسول الله (ﷺ) يوما يريده وعلى الباب ستر من شعر فرفعت الريح الستر فانكشفت وهي في حجرتها حاسرة، فوقع اعجابها في قلب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، فلما وقع ذلك كرهت الى الاخر (زيد بن حارثة)، فجاء فقال: يا رسول الله اني اريد ان افارق صاحبتى، قال: مالك؟ اراك منها شيء؟ قال: لا والله ما رايتي منها شي يارسول الله، ولا رايت منها الا خيرا، فقال له رسول الله (ﷺ) ﴿أَمْ لِيكَ زَوْجٌ كَ وَأَتَى اللَّهُ ٥﴾⁽⁹⁵⁾.

(87) الصفدي، صلاح الدين خليل بن ابيك (ت764هـ)، كتاب الوافي بالوفيات، تح: احمد الارناؤوط، وتركي مصطفى، ط1، دار احياء التراث العربي

(بيروت-1420هـ)، ج1، ص77؛ الحنبلي، ابو ابي القاسم مجير، كتاب الانس الجليل بتاريخ القدس والخليل، (د.م-د.ت)، ج1، ص196.

(88) المسعودي، علي بن الحسين بن علي (ت346هـ)، التنبيه والاشراف، (د.م-د.ت)، ص217؛ ابن الجوزي، تلقيح فهوم اهل الاثر، ص11 ابن كثير، السيرة النبوية، ج3، ص277؛ البداية والنهاية، تح: علي شيري، ط1، دار احياء التراث العربي، (بيروت-1408هـ)، ج4، ص166؛ ابن حجر، الاصابة، ج8، ص153؛ ايوب، زوجات النبي (ﷺ)، ص66.

(89) ابن حجر، الاصابة، ج8، ص153؛ الدشتي، 23، عاما من السيرة النبوية، ص178؛ ايوب، زوجات النبي (ﷺ)، ص66.

(90) سورة الاحزاب، اية (5).

(91) سورة الاحزاب، اية (40).

(92) ابن حجر، فتح الباري، ج8، ص403؛ ايوب، زوجات النبي (ﷺ)، ص65؛ بيهم، العلامة مُحَمَّد جميل، فلسفة تاريخ مُحَمَّد (ﷺ)، تقديم: د.حسان حلاق، الدار الجامعية، (بيروت-د.ت)، ص212.

(93) ابن الجوزي، زاد المسير، ص181؛ ابن حجر، فتح الباري، ج8، ص403؛ ايوب، زوجات النبي (ﷺ)، ص66.

(94) عبدالرحمن بن زيد بن اسلم القرشي، مولى عمر بن الخطاب (رضي الله عنه)، وهو رجل صناعته العبادة والتشفي، ليس هو من احلاس الحديث، قال عنه ابن الجوزي: "اجمعو على ضعفه"، توفي في اول خلافة هارون. ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج5، ص413؛ ابن خزيمة، ابوبكر مُحَمَّد بن اسحاق بن خزيمة السلمى النيسابوري (ت311هـ)، صحيح ابن خزيمة، تح: د. مُحَمَّد مصطفى الاعظمي، ط2، المكتب الاسلامي، (د.م-1412هـ)، ج3، ص233؛ المزني، يوسف بن الزكي عبدالرحمن ابو الحجاج (ت742هـ)، تهذيب الكمال، تح: د.بشار عواد معروف، ط1، مؤسسة الرسالة، (بيروت-1400هـ)، ص17، ص119.

(95) جامع البيان عن تاويل القران المعروف (تفسير الطبري)، توثيق: صدقي جميل العطار، دار الفكر، (بيروت-1415هـ)، ج22، ص12؛ وتاريخ الطبري، ج2، ص233.

فعلا ما يبدو ان هذه الرواية لا اساس لها من الصحة ، ذلك لان عبدالرحمن يعد من الطبقة الثانية ، ومن التابعين ، مات سنة (182هـ)، فهو لم يدرك القصة ولم يذكر الوسطة بينه وبين من حدث بها عن الصحابة (رضي الله عنه) ، ثم ان ابن زيد متفق على ضعفه ، ومن ضعفه الامام احمد وابن معين وابن المديني والنسائي وابو زرعة⁽⁹⁶⁾ ، وقال عنه ابن حبان : " كان يقلب الاخبار وهو لا يعلم حتى ذكر ذلك في رواياته عن رفع المراسيل واسناد الموقوف⁽⁹⁷⁾ ما استحق الترك"⁽⁹⁸⁾ ، وقال عنه ابن سعد : " كان كثير الحديث ضعيفا جدا"⁽⁹⁹⁾ ، وقال ابن خزيمة : " ليس هو ممن يحتج اهل العلم بحديثه لسوء حفظه للاسنانيد"⁽¹⁰⁰⁾.

اذن فان هذه الرواية منكورة ، لما فيها من قدح بعصمة رسول الله (ﷺ) والنيل من مقامه الشريف لذا يجب ردها وعدم قبولها وتنزيه مقام النبي (ﷺ) عن مثل هذه الاكاذيب والافتراءات المختلفة والموضوعة ، ومما يدل على انها موضوعة :-

1- انها لم ترو بسند متصل صحيح ، وكل الروايات الواردة اما انها مرسلة او ان في اسانيد رواة ضعفاء متروكين⁽¹⁰¹⁾ .

2- تناقض روايات هذه القصة واضطرابها ، ففي حديث محمد بن يحيى بن حبان : " ان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) جاء يطلب زيدا في بيته ، وان زينب خرجت له منكشفة"⁽¹⁰²⁾ ، واما رواية ابن زيد ففيها ان زينب لم تخرج اليه ، وانما رفعت الريح الستر فانكشفت وهي في حجرها حاسرة ، فراها النبي (ﷺ)⁽¹⁰³⁾ ، وفي رواية ابي بكر بن ابي حشمة فتخالف هاتين الروايتين وتدعي ان رسول الله (ﷺ) استاذن عليها فاذنت له ولا خمار عليها ، وهذا الاضطراب والتناقض بين

(96) ابن معين ، يحيى بن عوي المرعي الغطفاني (ت233هـ) ، تاريخ ابن معين ، تح: عبدالله احمد حسن ، دار القلم ، (د.م-د.ت) ، ج2، ص171 ؛ ابن حنبل ، العليل ومعرفة الرجال ، تح : وصي الله بن محمود عباس ، ط1 ، المكتب الاسلامي ، (بيروت-1408هـ) ، ج2، ص135 ؛ ج3، ص271؛ ابن ماجة ، سنن ابن ماجة ، ج2، ص924.

(97) اسناد الموقوف : هو ما يروى عن الصحابة (رضي الله عنهم) من اقوالهم وافعالهم ونحوها فيوقف عليهم ولا تجاوز به الى رسول الله (ﷺ) . ينظر : ابن الصلاح ، عبدالرحمن بن موسى بن ابي النصر الشافعي (ت643هـ) ، مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح ، تح: عائشة عبدالرحمن بنت الشاطيء ، دار المعارف ، (القاهرة-د.ت) ، ص192.

(98) ابن حبان ، كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين ، تح: محمد ابراهيم زايد ، (د.م-د.ت) ، ج2، ص57؛ المزني ، تهذيب الكمال ، ج17 ، ص119؛ ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ط1 ، دار الفكر ، (بيروت-1404هـ) ، ج6، ص162.

(99) ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج5 ، ص413؛ المزني ، تهذيب الكمال ، ج17 ، ص119 ؛ ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج6، ص161.

(100) ابن خزيمة ، صحيح ابن خزيمة ، ج3، ص233 ؛ المزني ، تهذيب الكمال ، ج17، ص119؛ ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج6، ص161.

(101) الطبراني ، المعجم الكبير ، ج24، ص43..

(102) ابن عدي ، الكامل ، ج3، ص316.

(103) البلخي ، ابو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الاسدي (ت150هـ) ، تفسير مقاتل بن سليمان ، تح : احمد فريد ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، (بيروت-1424هـ) ، ج14 ، ص123.

الروايات يدل دلالة واضحة على ان القصة مختلفة وموضوعة⁽¹⁰⁴⁾، والروايات اذا تعارضت تساقطت.

ويقدم لنا علي الدشتي صاحب كتاب (23عاما من السيرة النبوية المحمدية) برهانا على امانة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فيقول : "وما يقدم برهانا على امانة النبي (ﷺ) وصدقه لا يقتصر على (سورة الاحزاب : اية37) بل يتعداه الى آيات كثيرة في القران الكريم ، فمحمد ما كان ليخشى ان يقر بضعفه البشري غير ان هذه الحقيقة لم تقدر ابدا حق قدرها لدى المتحمسين والمتعصبين المسلمين ، فعلى الرغم من وضوح الادلة التي توفرها الاحاديث ووضوح المعنى في الاية (37) لم يستطع الامام والمؤرخ العظيم الطبري ان يقبل ان فاعل الفعل في جملة (وتخفي في نفسك) هو محمد ، ولذلك يرى ان المخاطب هنا هو زيد ، وان زيد هو الذي كان يخفي في نفسه ، ولكي يبرر الطبري هذا التفسير الذي لا اساس له ، فانه يزعم : ان زيدا كان يخفي مرضا فيه ، وانه قرر طلاق زينب (ﷺ) بسبب هذا المرض ، دافعه الى ذلك الا يشيع امر علته بين الناس"⁽¹⁰⁵⁾.

ومن الافتراءات الاخرى التي زعمها المفسرون مفادها : "ان النبي (ﷺ) هو ي زينب امراة زيد واحب طلاقها وانه اخفى ذلك على زيد حين استشاره في طلاقها"⁽¹⁰⁶⁾.

والصحيح وان صح عن قائله فهو منكر من القول يتحاشى جانب النبوة فيه ، اذ كيف يتصور ان سيد الاولين والآخرين ينظر الى زوجة رجل من اصحابه الخصيصة الذي ادعاه ولدا له وانها تقع في خاطره وانه يقصد فراق زوجها ليتزوجها معاذ الله ان ينسب ذلك اليه (ﷺ) ، ولو نسبت ذلك لاحاد الناس لم يرضه لنفسه ولا يرضاه احد لغيره ، ومن قال هذه المقالة فقد اقتحم امرا عظيما في جانب النبي (ﷺ) وخصوصا في زينب ، فانها ابنة عمته (اميمة) ونشأت في مكة وراها مرارا كثيرة قبل فرض الحجاب ويعرفها معرفة تامة ، وهو الذي خطبها لزيد وزوجها اياها ، فكيف يقال : انه لما جاء الى بيت زيد يطلبه وراها اعجبته ، حينئذ عاتبه الله بسبب ذلك⁽¹⁰⁷⁾.

الا ان حقيقة الامر هو غير مازعمه هؤلاء المفسرون وانما جاء عتاب الله تعالى له ؛ ذلك لانه سبحانه وتعالى قد اوحى الى رسوله الكريم بان زيدا سيطلق زينب ، وانه سيتزوجها يتزوج الله اياه ، فلما شكى زيد للنبي (ﷺ) واعلمه انه يود طلاق زينب ، قال له رسول الله (ﷺ) على جهة الادب والوصية : اتق الله ، أي في

(104) الطبراني ، المعجم الكبير ، ج24، ص44.

(105) ص181.

(106) ابن سعد، الطبقات الكبرى ، ج8، ص103؛ الهيثمي ، مجمع الزوائد، ج9، ص247؛ الصالحى ، سبل الهدى والرشاد ، ج10، ص440؛ ابن حجر ، فتح الباري، ج8، ص403.

(107) ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج8، ص101؛ الضحاك ، الاحاد والمثاني ، ج5، ص428؛ الطبراني ، المعجم الكبير ، ج24، ص44؛ الصالحى ، سبل الهدى والرشاد ، ج10، ص440.

اقوالك ، وامسك عليك زوجك ، وهو يعلم انه سيفارقها ، واذا هو الذي اخفاه في نفسه ، ولم يرد ان يامر بالطلاق ، لما علم من انه سيتزوجها خشي رسول الله (ﷺ) ان يلحقه قول جماعة من الناس في انه تزوج حليمة ابنة ، وقد امر بطلاقها ، فعاتبه الله تعالى (108) على هذا القدر من خشية الناس في امر قد اباحه الله تعالى له ، كما في قوله تعالى ﴿وَإِذْ يُنذِرُ نَارَ الْجَهَنَّمَ لِيُذِيَ أَنْتُمْ حَرِّهَا قُلْتُ لَنْ نَسْتَأْذِنَكَ فِيهَا وَلَوْ عَلَىَّ أَنْتَ وَأَنْتَ بِالْغَيْبِ﴾ (109) .

ونتيجة لكل ما ذكر انفا هناك ادلة على عصمة النبي (ﷺ) وهي كالآتي :

- 1- ان الله تعالى اخبر انه مظهر ما كان يخفيه النبي (ﷺ) فقال : (وتخفي في نفسك ما الله مبديه) (110) ، ولم يظهر غير تزوجها منه ، اذ قال : (فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها) (111) ، فلو كان الذي اضمره رسول الله (ﷺ) محبتها واراد طلاقها لظهر الله تعالى ذلك ؛ لانه لا يجوز ان يخبر انه يظهره ثم يكتمه فلا يظهره فانه انما عوتب على اخفاء ما علمه الله اياه ، انما ستكون زوجة له لا ما دعاه هؤلاء انه يجبها ، ولو كان هذا هو الذي اخفاه (ﷺ) لظهره الله تعالى كما وعد (112) ، فعن السيدة عائشة قالت : "لو كان رسول الله (ﷺ) كاتما شيئا من الوحي (113) لكتم هذه الآية ﴿وَإِذْ يُنذِرُ نَارَ الْجَهَنَّمَ لِيُذِيَ أَنْتُمْ حَرِّهَا قُلْتُ لَنْ نَسْتَأْذِنَكَ فِيهَا وَلَوْ عَلَىَّ أَنْتَ وَأَنْتَ بِالْغَيْبِ﴾ (114) .
- 2- ان الله تعالى قال بعد هذه الآية : ﴿مَكَانَ عَلَيْهِ يَجْرَجُ فِيمَا قَرَضَ اللَّهُ لِيُذِيَ فِيهَا ذِيخْلًا وَآءِ قَبْلُ مَزْنًا كَانَ أَمْرُهُ لَوَّامًا مَقْدُورًا﴾ (115) ، هذه الآية تدل على انه (ﷺ) لم يكن عليه حرج في زواجه من زينب (رضي الله عنها) ، ولو كان ماروي من انه احبها وتمنى طلاق زيد منها ، لكان فيه اعظم

(108) ابن حنبل ، مسند احمد ، ج6، ص266.

(109) سورة الاحزاب ، اية (37).

(110) سورة الاحزاب ، اية (37).

(111) سورة الاحزاب ، اية (37).

(112) ابن حجر ، فتح الباري ، ج8، ص403؛ الشنقيطي ، محمد الامين بن محمد المختار بن عبدالقادر (ت1393هـ) ، اضاء البيان في ايضاح القران بالقران ، دار الفكر ، (بيروت- 1415هـ) ، ج2، ص239.

(113) ابن الاثير ، اسد الغابة ، ج2، ص352.

(114) سورة الاحزاب ، اية (37).

(115) سورة الاحزاب ، اية (38).

الحرج ؛ لانه لا يليق به مد عينيه الى نساء الغير⁽¹¹⁶⁾ ، وقد نهي عنه في قوله تعالى : (لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَالَتْهُنَّ يُخَبِّئْنَ لَهُنَّ مَا مَدَّهِنَّ ۗ) (117).

3- ان زينب (رضي الله عنها) هي ابنة عممة النبي (صلى الله عليه وسلم) ولم يزل يراها منذ ولدت⁽¹¹⁸⁾ ، وكان معها كل الوقت ولم يكن بينهما حجاب ، وهو الذي زوجها لمولاه زيد ، فكيف تنشأ معه وينشأ معها ويلاحظها في كل ساعة ولا تقع في قلبه الا بعد ان تزوجها زيد ، هذا كله يدل على بطلان القصة⁽¹¹⁹⁾ .

4- كما وبين الله تعالى الحكمة من زواجه (صلى الله عليه وسلم) بزینب ، فقال تعالوني (لَا يُؤَايِدُ مَنَّهُمَا وَطَرُهَا زَوْجًا ذَلِكَ لِأَنَّهَا حَلَالٌ لِّكَ وَكَذَلِكَ لِيُكْفِيَ اللَّهُ وَرُحْمَ أَعْيَانِهِمْ إِذَا قَضَوْا مَنَّهُنَّ وَطَرُهَا ۗ) (120) ، وهذا تعليل صحيح وصريح بان الحكمة هي قطع تحريم ازواج الادعياء ، وكون الله هو الذي زوجه اياها ، ففي هذه الحكمة العظيمة صريح قوله تعالى في الاية الكريمة اعلاه وهو ان سبب زواجه اياها ليس هو محبته لها التي كانت سببا في طلاق زيد منها كما زعمه المفسرون وانما مقاله تعالى : (فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا) ؛ لانه يدل على ان زيدا طلقها باختياره⁽¹²¹⁾ ، ولهذا السبب لم يتفق المؤرخون مع الطبري في روايته⁽¹²²⁾ ، فهي رواية موضوعة ولا يصح الاخذ بها.

اما موقف زينب بنت جحش حيال زواجها برسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، فقد ذكر المؤرخون شدة سرورها وفرحها لدرجة سجودها لله سبحانه وتعالى عندما اخبرت بذلك ، وبصدد ذلك اخرج ابن سعد عن ابن عباس انه قال : "لما اخبرت زينب بتزويج رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لها سجدت"⁽¹²³⁾.

وكانت زينب (رضي الله عنها) تفخر بنفسها على سائر نساءه (صلى الله عليه وسلم) ، حيث اشار سعيد ايوب : بانها كانت تفتخر على سائر النساء بثلاث : ان جدها وجد النبي (صلى الله عليه وسلم) واحد ، فانها كانت بنت اميمة بنت عبدالمطلب عممة النبي (صلى الله عليه وسلم) ، وان الذي زوجها منه هو الله سبحانه وتعالى⁽¹²⁴⁾ .

(116) ابن العربي ، ابو بكر محمد بن عبدالله (ت543هـ) ، احكام القرآن ، تح: محمد عبدالقادر عطا ، دار الفكر ، (بيروت-د.ت) ، ج3، ص578.

(117) سورة الحجر ، اية (88).

(118) ابن قتيبة ، المعارف ، ص136؛ ابن العربي ، احكام القرآن ، ج3، ص578؛ ابن الاثير ، اسد الغابة ، ج2، ص352.

(119) ابن العربي ، احكام القرآن ، ج3، ص578.

(120) سورة الاحزاب ، اية (37).

(121) الشنقيطي ، اضواء البيان ، ج6، ص583.

(122) المخزومي ، ابو الحجاج مجاهد بن جبر (ت104هـ) ، تفسير الامام مجاهد بن جبر ، تح: عبدالرحمن الطاهر محمد السورتي ، المنشورات العلمية ، (بيروت-د.ت) ، ج2، ص517؛ ابن حزم ، ابو محمد علي بن احمد بن حسن (ت456هـ) ، الفصل في الملل والاهواء والنحل ، مكتبة الخانجي ، (القاهرة - د.ت) ، ج6، ص312؛ الزمخشري ، ابو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر الخوارزمي (ت538هـ) ، الكاشف عن حقائق التنزيل وعيون الاقاويل في وجوه التاويل ، تح : عبدالرزاق مهدي ، دار احياء التراث العربي ، (بيروت-د.ت) ، ج1، ص528.

(123) الطبقات الكبرى ، ج8، ص102؛ ايوب ، زوجات النبي (صلى الله عليه وسلم) ، ص68.

(124) زوجات النبي (صلى الله عليه وسلم) ، ص69.

ومن مفاخرتها ايضا اشار ابن سعد الى قول السيدة عائشة وانس (رضي الله عنهما) : " ان زينب بنت جحش كانت تفخر على نساء النبي (ﷺ) وتقول : زوجكن اهاليكن ، وزوجني الله من فوق سبع سموات" (125).

اذن يمكننا القول : ان وراء هذا الطلاق وزواجه (ﷺ) حكمة ووراء هذه الحكمة هدفا ، مفاده هو لتحقيق اغراض تشريعية ؛ ذلك لان العرب كانوا يرمون في جاهليتهم الزواج بزوجة المتبني ؛ لاعتقادهم ان زوجة المتبني كزوجة الابن من الصلب ، فتزوجها (ﷺ) ابطالا لهذا الزعم ، ولما خشي (ﷺ) ان يتقول عليه اليهود والمنافقون ويرمونه بانه خرج على هذه التقاليد نزل قوله تعالى (زَيْدٌ مِّنْهُمَا وَطَرَوْنَا لِيَجْزِيَكَ إِلهٌ لَّكَ يَكُونُ عَلَى حَرِّ الرَّجْلِ وَقِيَمَةٌ نَّيْلَةٌ) وَاَجْرُ أَذْعِيَّتِهِمْ لِيَتَّخِذُوا طَرًّا^١ وَكَانَ أَمْرًا مُّثَلَّفًا عُرُولا (٣٧) (126).

يضاف الى ذلك انه (ﷺ) تزوجها حفاظا على كرامتها بعد زواجها بمولى ، فعز على اهلها ان تتزوج من مولى ولكنهم لم يرو بدا من اجابة الرسول (ﷺ) ، بحيث لما تزوجها زيد اظهرت له من الشمم والعظمة مالم يتحملة فشكا ذلك الى رسول الله (ﷺ) ، فامر ان يتدبر بالصبر ، ولكن الوحي نزل عليه (ﷺ) يامره بطلاق زيد وزواجه (ﷺ) منها ؛ حسما لما بين الزوجين من نزاع (127).

ومما تقدم يمكننا ان عرج على مسألة الطلاق مستعرضين ماعلق به حسن ابراهيم حسن بصدد ذلك قائلا : "وقد اخذ مشروعوا اوربا اليوم بما عابوه على الاسلام بالامس ، فشرعوا الطلاق بعد ان الجاهم الى تشريعه الحاجة الملحة والضرورة القصوى ، وبعد ان ظهرت لهم حكمته ووجهة نظر الاسلام في تشريعه ويقول احد فقهاءهم : "الطلاق شر ولكن شر لا بد منه لصالح المجتمع ؛ لانه العلاج الوحيد لشر قد يكون اكثر من بلاء ، وتحريم الطلاق بما فيه من ضرر بمثابة تحريم ممارسة فن الجراحة ؛ لان الجراح سوف يضطر الى بتر بعض اعضاء المريض على انه ليس ثمة خطر من شرعية الطلاق ، اذ ليس الطلاق هو الذي يفسد الحياة الزوجية ويحل عراها المقدسة وانما هو سوء التفاهم الذي يقع بين الزوجين ويعوق احكام هذه العروة ويدك صرحها ، والطلاق وحده هو الذي يضع حدا لما عساه ينشا بين الزوجين من نفور قبل ان يستفحل ويصبح شرا مستطيلا على المجتمع" (128).

رابعا : طلاق اسماء بنت النعمان الكندية

(125) الطبقات الكبرى ، ج8،ص103؛ البخاري ، صحيح البخاري ، ج8،ص176؛ البيهقي ، السنن الكبرى ، ج7،ص57؛ ابن حجر ، الاصابة ، ج8،ص153؛ الصالحى، سبل الهدى والرشاد ، ج10،ص443 ؛ ابن شقة ، تحرير المرأة ، ص236.
(126) سورة الاحزاب ، اية(37)
(127) الطبرسي ، تفسير مجمع البيان ، ج8،ص162-163؛ حسن ، تاريخ الاسلام، ج1،ص151.
(128) تاريخ الاسلام ، ج1 ، ص148.

وهي اسماء وقيل اميمة بنت النعمان بن ابي الجون بن الاسود بن الحارث بن شراحيل بن الجون اكل المرار الكندي⁽¹²⁹⁾.

وكان سبب زواج رسول الله (ﷺ) منها حسب ما ذكره ابن سعد عن طريق عبدالواحد بن ابي عون الدوسي قال: "قدم النعمان بن ابي الجون الكندي على رسول الله (ﷺ) مسلما فقال: يا رسول الله الا ازوجك اجمل ايم في العرب كانت تحت بن عم لها فتوفي عنها فتايمت وقد رغبت فيك وحطت اليك فتزوجها رسول الله (ﷺ) على اثني عشرة اوقية⁽¹³⁰⁾ ونش⁽¹³¹⁾ فقال يا رسول الله لا تقصّر ر بما في المهر ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : ما صدقت احدا من نسائي فوق هذا ولا اصدق احدا من بناتي فوق هذا ، فقال النعمان : فابعث يا رسول الله الى اهلك من يحملهم اليك ، فبعث (ﷺ) معه ابا اسيد الساعدي⁽¹³²⁾ ، قال ابو اسيد : فاقبلت بما حتى قدمت المدينة ، فدخل عليها داخل من النساء فرايت لها لما بلغت من جمالها وكانت من اجمل النساء ، فلما راها نساء النبي (ﷺ) حسدتها فقلن لها : ان اردت ان تحظي عنده فتعوزي بالله منه اذا دخل عليك"⁽¹³³⁾ ، فلما دخل عليها (ﷺ) والقي الستر مد يده اليها فقالت : اعوذ بالله منك ، فقال لقد عدت بعظيم الحقي باهلك فطلقها ولم يدخل بها⁽¹³⁴⁾ ، وذكر ان زواجهما كان سنة تسع من الهجرة⁽¹³⁵⁾ .

وهنا لدينا وقفة وهي اذا كان سبب طلاقها هو مؤامرة من قبل نساءه فهل من المعقول ان الله سبحانه وتعالى لم يخبر رسوله الكريم (ﷺ) بتلك المؤامرة ويتركها تطلق ظلما عنده وهو صاحب الحق والعدل بمجرد مؤامرة من نساءه بدافع الغيرة ، او انه يمكننا القول انه ربما من المحتمل ان تكون هذه الرواية اصلا لاساس لها من الصحة

(129) ابن سعد ، ج8، ص143؛ ابن الجوزي ، تلخيص فهوم الاثر ، ص12.

(130) الاوقية : تساوي اربعون درهما . ينظر : الصنعاني ، المصنف ، ج6، ص177؛ الزبيدي ، تاج العروس ، ج17، ص210.

(131) النش : يساوي نصف الاوقية وهو عشرون درهما . ينظر : ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج8، ص63؛ الزبيدي ، تاج العروس ، ج17 ، ص210.

(132) ابا اسيد الساعدي : حمزة بن ابي اسيد مالك بن عوف بن الخرج بن ساعده ، من الطبقة الثالثة ومن القابله الانصاري ، الساعدي ، المدني ، الخرجي ، وهو اخر من مات من اهل بدر ، وكان ممن ابصر الملائكة يوم بدر فكف بصره ، فكان امين رسول الله (ﷺ) على نسائه ، توفي سنة ستين ، وهو ابن اثنتين وتسعين سنة ، ينظر : ابو زرعة الدمشقي ، عبدالرحمن بن عمرو بن عبدالله بن صفوان النصري (ت281هـ) ، تاريخ ابي زرعة الدمشقي ، وضع حواشيه : خليل المنصور ، دار الكتب العلمية ، (بيروت - د.ت) ، ص236 ؛ ابن ابي حاتم الرازي ، ابو محمد عبدالرحمن بن محمد بن ادريس التميمي الرازي (ت327هـ) ، الجرح والتعديل ، ط1 ، دار احياء التراث العربي ، (بيروت-1271) ، ج8، ص208-209 ؛ الحاكم النيسابوري ، ابو عبدالله محمد بن عبدالله (ت405هـ) ، المستدرک على الصحيحين ، تح: يوسف المرعشلي ، دار المعرفة ، (بيروت-1406هـ) ، ج3، ص516.

(133) الطبقات الكبرى ، ج8، ص144؛ البغدادي ، محمد بن حبيب بن امية بن عمرو الهاشمي (ت245هـ) ، الخبر - ورقة الاصل الخطية ، (د.م-د.ت) ، ص95؛ النيسابوري ، المستدرک ، ج4، ص37؛ ابن حجر ، سبل السلام ، ج3، ص153.

(134) ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج8، ص145؛ الحاكم النيسابوري ، المستدرک ، ج4 ، ص34 ؛ ابن ماكولا ، علي بن هبة الله بن ابي نصر (ت475هـ) ، اكمل الكمال ، دار الكتاب العربي ، (القاهرة-د.ت) ، ج2، ص226؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، تح: علي شيري ، ط1 ، دار احياء التراث العربي ، (بيروت-1408هـ) ، ج5، ص317.

(135) الحاكم النيسابوري ، المستدرک ، ج4، ص37 ؛ ابن حجر ، فتح الباري ، ج9، ص294.

والدليل هو انفراد ابن سعد بها دون غيره من المؤرخين حتى انه ابن حجر عندما ذكرها قال : "حسب ما ذكره ابن سعد" (136) ، اما باقي المؤرخين ذكروا فقط دخوله (ﷺ) عليها وانما تعوذت منه دون ذكر لسبب تعويدها منه .
يضاف الى ذلك انه يرجوعنا الى رواية البخاري نجد انه لم يذكر الرواية بهذا الشكل وانما ذكرها قائلا : "عن ابي اسيد قال : تزوج النبي (ﷺ) بنت شراحيل فلما دخل عليها النبي (ﷺ) قال : هبي نفسك لي ، قالت : وهل تمب الملكة نفسها للسوقة ، قال : فاهوى بيده يضع يده عليها لتسكن فقالت : اعوذ بالله منك ، فقال : ثم خرج علينا وقال : يا ابا اسيد اكسها رازقين (137) والحقها باهلها" (138).
واما ابن ماجه فذكر الرواية عن طريق السيدة عائشة (رضي الله عنها) انها قالت : "ان ابنة الجون الكلابية لما ادخلت على النبي (ﷺ) قالت : اعوذ بالله منك ، قال : لقد عدت بعظيم الحقي باهلك" (139).
ازيادة لذلك ان رواية ابن ماجه رويت عن السيدة عائشة (رضي الله عنها) فلو كان تأمر من قبلهن على ابنة الجون لذكرت ذلك.

اذن استنادا لما تقدم ولما تم عرضه من روايات اعلاه نستنتج بانه عدم رغبة اسماء بالزواج من رسول الله (ﷺ) وعدم معرفتها به ادت الى تعوذها منه ، وبالتالي ادت الى طلاقها ؛ ذلك لانه هناك الكثير من النساء لاتعرف قيمة ازواجهن فيستن من معاملتهن لهم والتي تؤدي الى منازعات بين الزوجين وتكون نهايتها الطلاق ، ويحتمل ايضا لانها لم تعرف شخصه الكريم (ﷺ) ولم تكن قد راته مرار مما دفعها ذلك الى عدم احترامها له والتعوذ منه ، فبالرجوع الى رواية ابن سعد التي جاءت عن طريق سهل بن سعد قائلا : "ان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) خرج حتى جاء بها فدخل عليها فاذا امراة منكسة راسها فلما كلمها قالت : اعوذ بالله منك قال : لقد اعدتكم مني فقالوا لها : اتدرين من هذا؟ هذا رسول الله (ﷺ) جاء ليخطبك قالت : كنت انا اشقى من ذلك او قالت : كنت انا الشقية" (140).

فان كانت القصة واحدة فلا يكون قوله في حديث الباب الحقها باهلها ولا قوله في حديث السيدة عائشة (رضي الله عنها) الحقني باهلك تطليقا ، ويتعين انها لم تعرفه وان كانت القصة متعددة ولا مانع من ذلك فلعل هذه المرأة هي التي وقع فيها الاضطراب .

(136) سبل السلام ، ج3، ص153.

(137) رازقين : وهي ثياب كتان بيض ، وقيل : كل ثوب رقيق هو رازقي وقيل : الرازي : هو الكتان نفسه . ينظر : ابن منظور ، لسان العرب ، ج10، ص116؛ الفيروزابادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب (ت817هـ) ، القاموس المحيط ، ط2، مؤسسة الرسالة ، (بيروت-1978م) ، ج3، ص235 ؛ الصالحى ، سبل الهدى والرشاد ، ج11، ص232.

(138) صحيح البخاري ، ج6، ص164 ؛ ابن قتيبة ، المعارف ، 140؛ ابو زرعة ، تاريخ ابو زرعة ، ص236.

(139) سنن ابن ماجه ، ج1، ص161 ؛ البيهقي ، السنن الكبرى ، ج7، ص39؛ ابن ماكولا ، اكمل الكمال ، ج2، ص226؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج5، ص317.

(140) الطبقات الكبرى ، ج8، ص146 ؛ ابو زرعة ، تاريخ ابي زرعة الدمشقي ، ص236 ؛ ابن حجر ، فتح الباري ، ج9، ص294.

اذن العبرة من هذا الطلاق هو انه على النساء ان تقدر قيمة ازواجهن وان تنتقي الالفاظ المناسبة للحديث معه ؛ لان اساس العلاقة الزوجية هو الاحترام المتبادل الذي يؤدي الى ان تكون العلاقة ناجحة لاغبار عليها ، والدليل ما اشار اليه ابن حنبل الى حديثه (ﷺ) انه قال : "لو كنت امرا بشرا ان يسجد لبشر لامرت المرأة ان تسجد لزوجها"⁽¹⁴¹⁾.

الخاتمة

بعد ان اسدلنا الستار عن حالات الطلاق في اسرته (ﷺ) بصورتها النقدية والتحليلية واهم الدروس والعبر المستنبطة منها ، يمكننا الوقوف على جملة من النتائج اهمها :-

- 1- الطلاق لفظ جاهلي ورد الشرع بتفريه ، فهو اما ان يكون (مكروها) اذا وقع بغير سبب ، وهذا ما حصل مع ابنتي رسول الله (ﷺ) الذي كان بدافع الكراهية والانتقام ، وليس نتيجة خلاف بين الزوجين ، واما ان يكون (واجبا) اذا كان هناك شقاق بينهما كما حصل بين زيد وزينب بنت جحش (رضي الله عنهما).
- 2- ان الاصل في خطاب الشارع قرانا وسنة انه موجه للرجال والنساء سواء ، على ان هناك فوارق محدودة قررها الشارع بوضوح وجلاء ، لكن يظل الاصل هو المساواة والفوارق استثناء من الاصل ، وانه لخطأ فادح وعدوان على شرع الله ان يضيع هذا الاصل.

(141) ابن حنبل ، مسند احمد ، ج5، ص227-228؛ البخاري ، التاريخ الكبير ، ج9، ص28 ؛ الرازي ، المحرر والتعديل ، ج9، ص366؛ الرواندي ، قطب الدين سعيد بن عبدالله بن الحسين(ت573هـ) ، قصص الانبياء ، تح : الميرزا غلام رضا عرفانيان ، ط1 ، مؤسسة الهادي ، (قم-1418هـ) ، ص286؛ الزيعلي ، نصب الراية ، ج6، ص157.

- 3- لقد جعل الدين الاسلامي الطلاق بيد الرجل فوضع الاسلام للرجل قيودا ورسم له خطة من شأنها ان تحول بينه وبين العيث برباط الزوجية والتخلص منه لسبب غير معقول ، كما اعطى الحق للمرأة في المطالبة بالتفرقة بينها وبين زوجها اذا وجدت الضرورة لذلك بشرط ان تعوضه عما يتعرض له من خسارة كما جاء في قوله *تَلْفِئُ يَدَاكَ لِلرَّجُلِ فَإِنْ عَضَّ عَلَيْكَ يَدَاكَ فَاعْلَمُ بِمَسْحُورٍ* (142) ، وفي الوقت ذاته حذر الرجل من مساومة المرأة وسوء معاملتها لكي يبتز مالها ، كما في قوله *تَعَطَّلُوا عَنْهُنَّ لِتَذَرَ نُبُوءَهُنَّ بِمَا بَدَعُوا يُبَعِّضُ بَيْنَهُنَّ وَأَنَّ زُجُورَهُنَّ عَلَىٰ ذُنُوبٍ عَظِيمَةٍ* (143).
- 4- نرى في زواج الرسول (ﷺ) بزینب بنت جحش مثلا اعلى للديمقراطية التي امتاز بها الاسلام ، فليس امعن من ان يتزوج رسول الله (ﷺ) بامرأة كانت بالامس زوجة احد موالیه ، والتي وضع اسسها بخطبته لها وهي ابنة عمته وكانت من اشرف العرب وهو من الموالی ، فلم يستنكف (صلى الله عليه وآله وسلم) بان يتزوج بها بعد ان طلقها مولاہ.
- 5- يتبين من خلال البحث ان الاكثار والتعمق في دراسة سيرة الرسول الاعظم (ﷺ) مهما بلغت فهي بحاجة الى المزيد من الايضاح وسبر الغور لتكون نبراسا ينير الطريق للعالم اجمع بمسلميه وغيرهم ، فضلا عن جعلها سدا منيعا امام كل الشبهات التي حاول ويحاول اثارها البعض من المستشرقين وغيرهم في دراساتهم عن السيرة النبوية.

(142) سورة البقرة ، الاية (229).

(143) سورة النساء ، الاية (19).